

1290

من وزير الاقتصاد والمالية

إلى

الموضوع : حول معالم تسجيل عقد بيع  
المرجع : مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 23 جويلية 2014

لقد بينتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أنكم تحملون صفة خبير طاقة بالبنك وتنتفعون بأحكام الاتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية والبنك المذكور وطلبتم الانتفاع بالإعفاء من دفع معالم التسجيل عند اقتناءكم لأرض بيضاء كائنة بينزرت .

جوابا يشرفني إعلامكم أنه طبقا لأحكام العدد (j) من الفصل 22 من الاتفاقية المبرمة بتاريخ 17 أبريل 2002 بين الدولة التونسية والبنك وبالبلاد التونسية، تخضع اقتناءات موظفي البنك لعقارات بالبلاد التونسية للتشريع الجاري به العمل ولا تنتفع بالتالي بأي نظام تفضلي في مادة التسجيل.

كما لم تتضمن اتفاقية تكوين البنك المبرمة بالخرطوم في 04 أوت 1963 أي امتيازات جبائية خاصة بعنوان الاقتناءات العقارية لموظفي البنك.

وعلى هذا الأساس فإن عقد اقتناء العقار الذي تنوون إبرامه يخضع للتسجيل بالمعلوم النسبي المستوجب على البيوعات العقارية والمحدد بـ5% وذلك بالإضافة على معلوم الترسيم العقاري المحدد بـ1%

وتقبلوا، سيدي، فائق عبارات التقدير والاحترام.

والسلام

عن وزير الاقتصاد والمالية وبتفويض منه

المدير العام لدراسات  
والتشريع الجبائي

الإمضاء : حبيبة جراد اللواتي